

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر:

مادة اولى - نقل السيد/ عمرو حسن رضا أحمد الوقاد - من المخابرات العامة

إلى وزارة الإعلام بالدرجة (الرابعة) بمجموعة الوظائف التخصصية .

مادة ثانية - نقل السادة المذكورين بعد من الوظائف المتوسطة الفنية والكتابية

من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة ، قرين اسم كل منهم ، وهم :

م	الاسم	الدرجة	الجهة المنقول إليها
١	محمد محمد محمود على	الثالثة	وزارة التموين والتجارة الداخلية
٢	محمد محمد حسن محمود	الثالثة	وزارة المالية
٣	حاتم أحمد رفنيق أحمد	الثالثة	وزارة التربية والتعليم
٤	هشام كمال الدين حسن محمد خضر	الثالثة	وزارة القوى العاملة والهجرة
٥	علاء محمد عهدى سيد أحمد	الرابعة	وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية
٦	محمد حسين سيد أحمد	الرابعة	وزارة الأوقاف

مادة ثالثة - نقل السيد / شريف عبد العزيز عبد الرازق على الجندى - من الدرجة (الرابعة) بالوظائف المهنية من المخبرات العامة إلى وزارة السياحة .

مادة رابعة - نقل السادة المذكورين بعد من وظائف معاونى خدمة من المخبرات العامة إلى الجهات الموضحة ، قرين اسم كل منهم ، وهم :

م	الاسم	الدرجة	الجهة المنقول إليها
١	أسامة حسن حافظ أمين	الخامسة	محافظة القاهرة
٢	جمال أحمد سالم غنيم الخضراوى	الخامسة	وزارة التربية والتعليم
٣	ربيع محمد على عبده	السادسة	وزارة الكهرباء والطاقة

مادة خامسة - يدخل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠٠١/٢/١

مادة سادسة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ شوال سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٣ يناير سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك